

وسائل الشيعة

- [426] (22906) 7 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد، عن أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عليا عليه السلام كان ينهى عن الحكرة في الامصار، فقال: ليس الحكرة إلا في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والسمن. (22907) 8 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يحتكر الطعام إلا خاظم. (22908) 9 - قال: ونهى أمير المؤمنين عليه السلام عن الحكرة في الامصار. (22909) 10 - وفي (الخصال) عن حمزة بن محمد العلوي، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: الحكرة في ستة أشياء: في الحنطة والشعير والتمر والزيت والسمن والزبيب. (22910) 11 - ورام بن أبي فراس في كتابه عن النبي صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عليه السلام قال: اطلعت في النار فرأيت واديا في جهنم يغلي، فقلت: يا مالك لمن هذا؟ فقال لثلاثة: المحتكرين والمدمنين الخمر والقوادين. (22911) 12 محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي عبد الله _____ 7 - قر الإسناد: 63.
- 8 - الفقيه 3: 169 / 479. 9 - الفقيه 3: 169 / 752. 10 - الخصال: 329 / 23. 11 - لم نعثر عليه في تنبيه الخواطر المطبوع. 12 - التهذيب 7: 159 / 701، والاستبصار 3: 114 /
403. (*) _____